الرئيس رفعها مؤكداً تطبيقه للدستور واتباعه لنهج السابقين

جدل نيابي حول صحة انعقاد جلسة المجلس من دون حكومة

الغانم: الفيصل في تفسير أي نص دستوري هو اللجوء إلى المحكمة الدستورية

الغانم مترئساً الجلسة

جانب من الجلسة (تصوير: صالح محمد)

- كل التقدير والاحترام لوجهات النظر الأخرى التي تقول بتطبيق المادة «97»
- لم يسبق لرئيس المجلس أن أدار جلسة بعدم وجود الحكومة وهناك أكثر من 28 حالة
- في جلسة 6 يناير رفعت لعدم حضور السلطة التنفيذية ولم يعترض أحد
- الصيفي : رفع الجلسة لعدم حضور الحكومة سنة سيئة يجب أن لا تستمر
- عبدالله المضف : عرف يسيء للديمقراطية ويجب أن يصوب لكونه مخالفا للمادة 50
- محمد الحويلة : رفع الجلسات وتعطيل مصالح البلاد والعباد أمر مرفوض

بينما رفع رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم جلسة مجلس الأمة العادية أمس نظرا لصدور الأمر الأميري بقبول استقالة الحكومة ولاعتذارها عن عدم حضور الجلسة ، علق نواب على هذا الحدث مؤكدين صحة انعقاد الجلسة طالما أن هناك نصابا نيابيا متوافراً.

وقال الغانم في كلمة له في الجلسة إن ذلك يأتي «نظرا لاستقالة سمو رئيس مجلس الوزراء والوزراء وصدور الأمر الأميري بتاريخ 18 يناير 2021 بقبول هذه الاستقالة على أن يستمر كل منهم بتصريف العاجل من شؤون منصبه لحين تشكيل الوزارة الجديدة».

وأضاف «كما تسلمت كتابا من وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة والذي تقدم فيه باعتذار الحكومة عن عدم حضور جلسة مجلس الأمة المقررة أمس واليوم ، وذلك لصدور الأمر الأميري بقبول استقالة الحكومة وعليه ترفع الجلسة لعدم حضور الحكومة».

وكان صاحب السمو أمير البلاد الشيخ نواف الأحمد أصدر أمس الأول الاثنين أمرا أميريا بقبول استقالة سمو الشيخ صباح الخالد رئيس مجلس الوزراء والوزراء فيما يستمر كل منهم في تصريف العاجل من شؤون منصبه لحين تشكيل الوزارة الجديدة.

وعقب صدور الأمر الأميري آنف الذكر أدلى رئيس مجلس الأمة بتصريح صحفي قال فيه إنه «بناء على استقالة الحكومة وصدور الأمر الأميري بقبول الاستقالة وبناء على كل السوابق الماضية لن تعقد جلسة وسأحضر لرفع الجلسة الغد لعدم حضور الحكومة وذلك إلى حين تشكيل الحكومة الجديدة».

على صعيد متصل قال الغانم إن رفع جلسة امس لعدم حضور الحكومة هو تطبيق لنصوص الدستور واتباع لنهج كل الرؤساء المتعاقبين، مبيناً أن الفيصل في تفسير أي نص دستوري هو اللجوء إلى المحكمة الدستورية.

واستعرض الغانم في تصريح صحفي بمجلس الأمة أمس المواد الدستورية والسوابق البرلمانية لأسباب عدم انعقاد الجلسة من دون حضور الحكومة، داعياً من لديه أي اختلاف إلى اللجوء للمحكمة الدستورية لتحديد كلمة الفصل بهذا الشأن.

وقال: وجهت دعوة لعقد الجلسة وتسلمت الأمر الأميري بقبول استقالة الحكومة بعد أن قدمت استقالتها يوم أمس وأعلنت عنه، وبالتالي أرسلت الحكومة كتابا تعتذر فيه عن عدم حضور جلسة اليوم، وبناء عليه ووفقاً للمادة 116 من الدستور في فقرتها الأخيرة التي تقول «ويجب أن تمثل الوزارة في جلسات المجلس برئيسها أو ببعض أعضائها» رفعت الجلسة.

وذكر الغانم « كل التقدير والاحترام لوجهات النظر الأخرى التي تقول إن المادة «97» تنص على «يشترط لصحة اجتماع مجلس الأمة حضور أكثر من نصف أعضائه»، فهذا صحيح لأنه لا يمكن أن تعقد الجلسة من دون حضور أكثر من نصف أعضاء المجلس، ولكن بشرط تحقق المادة 116 والمتعلقة بحضور الحكومة كشرط لانعقاد الجلسة».

وأشار الغانم « كل السوابق الماضية تؤيد صحة رفع جلسة اليوم «أمس» ففي جلسة 9 يناير 1968 برئاسة المرحوم العم أحمد زيد السرحان الذي قال «بالنظر إلى عدم اكتمال النصاب حيث تغيب الوزراء جميعا ولا يصح انعقاد الجلسة دون أن تكون الوزارة ممثلة»، ورفع الجلسة بحضور الخبير الدستوري لمجلس الأمة عثمان خليل عثمان والخبير القانوني للمجلس إبراهيم عبد الوهاب».

وأوضح أن هناك أكثر من 28 حالة لم يسبق لرئيس مجلس الأمة أن أدار جلسة بعدم وجود الحكومة، مضيفاً» أقول للإخوة الأفاضل الذين كانوا يرون ضرورة عقد الجلسة حتى لو كانت الحكومة غير متواجدة، أحترم وجهة نظركم لكننا أقسمنا على احترام الدستور وقوانين الدولة».

وأضاف الغانم» إذا اختلفنا في تفسير نص دستوري أيا كان هذا الاختلاف فالملجأ واحد وهو قانون رقم 14 لسنة 1973 بإنشاء المحكمة الدستورية في مادته الأولى «تنشأ محكمة دستورية تختص دون غيرها بتفسير النصوص الدستورية»».

وقال لا أحد له الحق في تفسير النصوص إلا المحكمة الدستورية إن كان هناك خلاف، ويكون حكم المحكمة الدستورية ملزما للكافة ولسائر المحاكم».

وأشار الغانم إلى أنه في المجلس الماضي قدم طلب من النائب مبارك هيف الحجرف لتفسير المادتين 116 و97 من الدستور وأن نتيجة التصويت كانت 27 موافق و27 غير موافق، مضيفاً « لذلك قلت إن الطلب قد سقط لأنه يحتاج إلى أغلبية لم تتحقق، فالحضور كان 54 عضوا ولم تتحقق الأغلبية لإقراره، والحكومة والرئاسة كانوا ضمن من صوتوا مع الطلب، لحسم هذا الأمر لأن أحكام وقرارات المحكمة الدستورية هي مكملة ومتممة لنصوص الدستور».

وذكر أنها كان هناك خلاف في تفسير أي نص دستوري وفي هذه الحالة هي المادة 116 من الدستور نلجأ إلى المحكمة الدستورية وفق القانون الذي أقسمنا على احترامه، وقرار المحكمة الدستورية أو حكمها هو الذي يكون ملزما».

وتطرق إلى سوابق مشابهة لمختلف رؤساء المجالس منهم أحمد زيد السرحان وأحمد السعدون وجاسم الخرافي ومشاري العنجري الذي ترأس جلسة كنائب رئيس، وعلي الراشد في المجلس المبطل الثاني، وخالد السلطان في المجلس المبطل الأول.

وأوضح الغانم» في جلسة 6 يناير رفعت الجلسة لعدم حضور الحكومة ولم يعترض أحد ولم يشر أحد إلى أن هذا مخالف للدستور، وعقب الجلسة شرحت للإخوة الزملاء الأفاضل هذا الأمر».

وقال : « بعض الإخوة يقول إن هذه أعراف، بعضكم كان موجودا في 2012 و2013 و2016 وبعضكم قبل ذلك، ومن يقول إننا كنا على خطأ في السابق، أنا لا أعتقد أن هذا خطأ وإذا كانت هذه وجهة نظركم وتحترم فتعديل الخطأ وتصويبه وتقويمه لا يكون بقرار يتم اتخاذه اليوم وفي المجلس القادم يؤخذ قرار آخر».

وأوضح الغانم» فيما يتعلق بمادة دستورية استقرت الأعراف في فهم نصها بهذا الشكل، لتعديله نلجأ للمحكمة الدستورية».

وأعرب الغانم عن استعداده للتصويت مع أي طلب يقدم بشأن تفسير المادة 116 من الدستور والذهاب إلى المحكمة الدستورية المعنية بتفسير نصوص القانون.

وقال الغانم» كل وجهات النظر مقدرة ومحترمة لكنني أقسمت على احترام الدستور والقوانين والتزمت بما جاء في الدستور ليس وفق فهمي فقط، بل وفق فهمي وفهم كل الرؤساء السابقين والخبراء الدستوريين الموجودين في المجالس السابقة، لأنه في السابق كان الخبير الدستوري يحضر الجلسة واستشهدت بالمرحوم الدكتور عثمان خليل عثمان في جلسة 9 يناير 1968».

وفي ختام تصريحه قال الغانم « أسأل الله سبحانه وتعالى أن يعيننا على احترام الدستور واللوائح وأن نكون دائما بارين بقسمنا لا نحنث به، والاختلاف في وجهات النظر لا يفسد للود قضية ونتمنى التوفيق للجميع».

من جانبه قال النائب الصيفي الصيفي أن رفع الجلسة لعدم حضور الحكومة سنة سيئة يجب أن لا تستمر، فيما طالب النائب بدر الداهوم الغانم بتزويده بأي نص من الدستور أو اللائحة يفرض حضور الحكومة لصحة انعقاد الجلسة، مستغرباً طلب الغانم بالتوجه إلى المحكمة الدستورية.

بدوره أكد النائب عبدالله المضف على أن رفع الجلسة أمس بسبب غياب الحكومة عرف يُسيئ للديمقراطية، مضيفاً «يجب أن يصوب لكونه مخالف للمادة 50 التي لا تجيز لسلطة أن تتنازل عن اختصاصاتها والجلسات من اختصاص المجلس».

وقال النائب محمد الحويلة: حضرت جلسة مجلس الأمة اليوم «أمس» احترامًا للقسم وتأكيدًا على حق الأمة الدستوري والشعبي، مضيفا: «رفع الجلسات وتعطيل مصالح البلاد والعباد أمر مرفوض، فإن اعترى النص غشاوة يجب أن تزال، وإن كان بتطبيقه اعوجاج يجب أن يقوّم، وإن شابه خطأ يجب أن يصحح».

وطالب النائب عبدالكريم الكندري بافتتاح الجلسة وعقد اجتماع نيابي لمدة ساعة.

وإزاء استمرار الجدل، قال الغانم: قدموا طلبا بإحالة المادة 116 الى المحكمة الدستورية.

وحضر الجلسة قبل رفعها، بالإضافة إلى الرئيس الغانم، كل من النواب: بدر الملا، حسن جوهر، أحمد مطيع، محمد الحويلة، مبارك الحجرف، مبارك العرو، خالد العتيبي، عبدالعزيز الصقعبي، صيفي الصيفي، سعود بو صليب، ثامر السويط، أحمد الحمد، مهلهل المضف، عبدالله الطريجي، بدر الداهوم، عبدالكريم الكندري، فارس العتيبي، مرزوق الخليفة، عبدالله المضف، يوسف الفضالة، صالح المطيري، حمد المطر، مساعد العارضي، بدر الحميدي، اسامه المناور، أسامه الشاهين، مهند الساير، محمد عبيد الراجحي، خالد عايد، فرز الديحاني، مبارك الخجمة، خليل الصالح، فايز الجمهور، حمد روح الدين، شعيب المويزري، يوسف الغريب، حمود مبرك.

ومن ناحيتهم تداعى عدد من النواب لحضور اجتماع عقد في مكتب النائب شعيب المويزري لبحث أحداث جلسة اليوم واستقالة الحكومة وآلية عقد الجلسة وجميع ما يتعلق بالمرحلة المقبلة.

ومن بين الحضور بالإضافة إلى المويزري، مبارك الحجرف وبدر الداهوم وثامر السويط وخالد العتيبي وصيفي الصيفي وعبدالكريم الكندري. حث نواب «الكتلة الوطنية» امس التطورات على ضوء أحداث جلسة مجلس الأمة التي تم رفعها اليوم لعدم حضور الحكومة.

وعقد نواب الكتلة وهم حسن جوهر وبدر الملا وحمد روح الدين ومهلهل المضف ومهند الساير وعبدالله المضف اجتماعهم في مكتب النائب مهلهل المضف، حيث ناقشوا تداعيات جلسة اليوم «أمس».

السجال النيابي عقب رفع الجلسة

رئيس المجلس و النواب وسجال بخصوص رفع الجلسة

- الداهوم: السوابق ليست عذراً يا بوعلي.. هات لي نص على عدم صحة الجلسة
- الغانم: المادة 116 من الدستور نصها واضح .. وياجماعة السوابق تقول نقدم طلبا للمحكمة الدستورية.
- عبدالكريم الكندري: ما المانع مم مناقشة هذا الامر في القاعة وتمثيل الحكومة في المادة 116 مجرد تمثيل وليس شرطا حضور.
- صالح ذياب: النصاب موجود
- عبدالكريم الكندري: ضروري نناقش هذه النقطة التاريخية
- الصيفي: سنة سيئة بالمجالس السابقة
- الغانم لـ جوهر: انت موجود بالمجالس السابقة وكل السوابق في المادة 116 تنص على عدم حضور الحكومة.. قدموا طلب للمحكمة الدستورية

ترقب وانتظار

حوار نيابي